الجمهورية اللبنانية
وزارة الأشغال العامة والنقل

الوزير

١٩٨٣ / ص
٢٤ آب ٢٠٢٦

جانب الهيئة العامة للطيران المدني

الموضوع: وجوب التدخل الفوري لمعالجة مخاطر تواجد الطيور داخل حرم مطار رفيق الحريري الدولي وتحمّل المسؤوليات المترتبة عن أي تقصير وفقاً للصلاحيات والمسؤوليات المناطة بكم.

وحيث تبيّن لوزارة الأشغال العامة والنقل، بنتيجة التقرير المصوّر الذي بثته إحدى المحطات حول وجود أعداد من الطيور داخل حرم مطار رفيق الحريري الدولي وفي مناطق مرتبطة بصورة مباشرة بالعمليات الجوية، بما في ذلك ساحات المطار والهنغارات ومحيط الطائرات وسلالمها وأجنحتها، وهي وقائع بالغة الخطورة لا يجوز التعامل معها باعتبارها مسألة عادية أو محصورة بأعمال النظافة، لما يمكن أن تشكله من تهديد مباشر لسلامة الطائرات والملاحة الجوية وحركة الإقلاع والهبوط، وما يترتب عليها من مخاطر على السلامة العامة.

وحيث أن وزارة الأشغال العامة والنقل تنظر ببالغ الخطورة إلى الوقائع المشار إليها، ولا سيما أن الموضوع يتعلق مباشرة بسلامة الطيران، وهي من المسائل التي لا تحتمل التأخير أو تداخل المسؤوليات أو التنصل منها.

وحيث إن صدور التعميم عن الهيئة أو رئيس المطار، على أهمية التدابير الواردة فيه وضرورة تنفيذها بصورة فورية، لا يمكن بأي حال من الأحوال أن يشكل بديلاً عن قيام الهيئة والجهات المختصة بواجباتها، كما لا يجوز تفسيره أو الاستناد إليه مستقبلاً لحصر المسؤولية برئاسة المطار أو نقلها إليها أو إعفاء أي جهة أخرى من المسؤوليات الملقاة على عاتقها.

لذلك،

يُطلب إليكم، وعلى مسؤوليتكم المباشرة، المبادرة بصورة فورية ودون أي إبطاء إلى:

الوزيـر

١. اتخاذ جميع التدابير التشغيلية والتنظيمية والفنية اللازمة لمعالجة ظاهرة وجود وتكاثر الطيور داخل كامل حرم مطار رفيق الحريري الدولي، ولا سيما في المدارج وساحات وقوف وتحرك الطائرات والهنغارات والمناطق المحيطة بها.

٢. تحديد مصادر جذب الطيور وتجمعها داخل حرم المطار ومحيطه ومعالجتها بصورة جذرية، وعدم الاكتفاء بمعالجات موضعية أو مؤقتة لا تزيل أسباب الخطر.

٣. وضع آلية مراقبة ميدانية دائمة تضمن الكشف الفوري عن أي تجمعات للطيور أو مصادر جذب لها، واتخاذ الإجراءات الوقائية والتشغيلية اللازمة فور ظهورها.

٤. التنسيق مع مجلس الإنماء والإعمار وعبر شركة MEAS المكلفة بأعمال الصيانة والتشغيل لإنجاز كافة الإجراءات الواردة أعلاه.

وعليه، فإن الوزارة تعتبر أن هذا الكتاب يشكل تكليفاً واضحاً وصريحاً بوجوب التدخل الفوري ومعالجة الخطر القائم، وأن أي تأخير أو تقاعس أو عدم اتخاذ الإجراءات الكافية بعد تاريخه يرتب المسؤوليات الإدارية والقانونية على عاتق الجهة التي يقع عليها موجب التدخل والمتابعة.

وزير الأشغال العامة والنقل

فايز رسامني

٢٤ آب ٢٠٢٦

يُبلّغ إلى:

- الأمانة العامة لمجلس الوزراء
- مجلس الإنماء والإعمار

الفياضية، لبنان - تلفون: ٤٥٩٦٧٠ / ٠٥ - ٤٥٩٦٨٠ / ٠٥ - فاكس: ٤٥٩٤٣٤ / ٠٥